

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٤٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الهيئات الشبابية الصادر بالقانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته ؛  
وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز التنمية الشبابية الصادرة بقرار وزير الشباب والرياضة

رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاتها ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الشباب والرياضة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ووفق على تحويل مراكز الشباب التالى بيانها إلى مراكز تنمية شبابية ، وفقاً لأحكام

قانون تنظيم الهيئات الشبابية والنظام الأساسى لمراكز التنمية الشبابية المشار إليهما ، وهى :

- ١- مركز شباب سراى القبة بمحافظة القاهرة .
- ٢- مركز شباب ١٥ مايو بمحافظة القاهرة .
- ٣- مركز شباب الساحل بمحافظة القاهرة .
- ٤- مركز شباب التجمع الأول بمحافظة القاهرة .
- ٥- مركز شباب الأمل بمحافظة القليوبية .
- ٦- مركز شباب عبد الأحد جمال الدين بمحافظة الغربية .
- ٧- مركز شباب بشبيش بمحافظة الغربية .
- ٨- مركز شباب الأمل بالقنطرة شرق بمحافظة الإسماعيلية .
- ٩- مركز شباب القنطرة غرب بمحافظة الإسماعيلية .

- ١٠- مركز شباب الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية .
- ١١- مركز شباب إطسا بمحافظة الفيوم .
- ١٢- مركز شباب مدينة بنى سويف الجديدة بمحافظة بنى سويف .
- ١٣- مركز شباب منفلوط بمحافظة أسيوط .
- ١٤- مركز شباب الداخلة بمحافظة الوادى الجديد .
- ١٥- مركز شباب الفرافرة بمحافظة الوادى الجديد .

( المادة الثانية )

يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

